

وسائل الشيعة

[403] أبا عبد الله عليه السلام يقول: تكره رواية الشعر للصائم والمحرم وفي الحرم وفي يوم الجمعة، وأن يروي بالليل قال: قلت: وإن كان شعر حق؟ قال: وإن كان شعر حق. (9692) 2 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي الكوفي، عن الحسين بن زيد، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من تمثل ببیت شعر من الخنا لم تقبل منه صلاة في ذلك اليوم، ومن تمثل بالليل لم تقبل منه صلاة 1 تلك الليلة. (9693) 3 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال) عن جعفر بن معروف عن محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن محمد بن مروان قال: كنت قاعداً " عند أبي عبد الله عليه السلام أنا ومعروف بن خربوذ، وكان ينشدني الشعر وانشده ويسألني وأسأله وأبو عبد الله يسمع، فقال أبو عبد الله عليه السلام إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لأن يمتلي جوف الرجل قبحاً " خير له من أن يمتلي شعراً "، فقال معروف: إنما يعني بذلك الذي يقول الشعر، فقال: ويحك أو ويلك قد قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله. ورواه ابن إدريس في (آخر السرائر) نقلاً " من كتاب عبد الله بن بكير، عن محمد بن مروان مثله 1، أقول هذا إنما يدل على كراهية الإفراط في إنشاد الشعر والإكثار منه بقرينة ذكر الامتلاء وغير ذلك. _____ 2 - التهذيب 2: 240 / 952. 1 شطب المصنف على كلمة صلاة وكتب فوقها علامة نسخة. 3 - رجال الكشي 2: 471 / 375. 1 مستطرفات السرائر: 138 / 10. (*) _____